



تعليمات الامتحان التطبيقي الشامل للدورة الصيفية 2023

أولاً	تسمى هذه التعليمات (تعليمات الامتحان التطبيقي الشامل للدورة الصيفية 2023).
ثانياً	تعريفات: يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة خلاف ذلك: الوزارة: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. الوزير: وزير التعليم العالي والبحث العلمي. الهيئة: الهيئة الوطنية للاعتماد والجودة والنوعية في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية. المؤسسة: كل مؤسسة تعليم عالٍ تقدم خدماتها في مجال التعليم العالي ومعتمدة لدى الهيئة الوطنية للاعتماد والجودة، ولديها برامج للحصول على شهادة الدبلوم المتوسط. الامتحان: الامتحان التطبيقي الشامل. اللجنة: لجنة الامتحان و يتم اصدار تكليف لأعضائها من قبل معالي الوزير وتسمى " لجنة الامتحان التطبيقي الشامل ". البرنامج التعليمي : مجموعة من المواد التعليمية لا تقل الدراسة فيها عن فصلين دراسيين في أي مؤسسة للحصول على شهادة أو درجة علمية. المادة التعليمية/ مساق: مادة دراسية (نظرية أو عملية أو تجمع بين النظري والعملي) تقدم خلال فصل دراسي واحد ويخصص لها عدد من الساعات الدراسية المعتمدة. المشارك: كل من تقدم بطلب اشتراك للامتحان التطبيقي الشامل و دفع الرسوم المقررة لذلك وتطبق عليه شروط التقدم للامتحان وفق المادة الثالثة من هذه التعليمات.
ثالثاً	الطلبة المؤهلون للاشتراك في الامتحان: 1. الطالب المتوقع تخرجه في نهاية الفصل الدراسي الثاني 2023/2022 لدرجة الدبلوم المتوسط (حسب القائمة المرفقة). 2. الخريج الحاصل على درجة الدبلوم المتوسط في البرامج (التخصصات) المعتمدة من قبل الهيئة، ولا زالت مطروحة في الكليات وحسب الخطط الدراسية والمواد التعليمية المعمول بهما (حسب القائمة المرفقة). 3. الطالب الذي رسب في الامتحان للدورات السابقة وبما يتفق مع البند رقم 2. 4. الطالب الذي نجح في الدورات السابقة، ويرغب في رفع معدله بما يتفق مع البند رقم 2. 5. خريج مؤسسات التعليم العالي غير الفلسطينية، بعد ان اتمام معادلة واعتماد شهادته من قبل الادارة العامة للتعليم الجامعي في الوزارة لدرجة الدبلوم المتوسط، وبما يتوافق مع البند رقم 2.
رابعاً	نتيجة الامتحان: 1. يعد المشترك ناجحاً في الامتحان ويستحق شهادة الامتحان في تخصصه إذا حصل على معدل لا يقل عن 60%، شريطة تقدم الطالب لكافة أجزاء الامتحان المقررة له سواء كانت نظرية او عملية او كلاهما. 2. يعد المشترك راسياً في الامتحان إذا حصل على معدل أقل من 60% او تغيب عن أحد جزئي الامتحان (النظري او العملي).



3. يعد المشترك <u>غائباً</u> في حال تغيب عن الامتحان النظري (للتخصصات التي يعقد لها امتحان نظري فقط) او في حال تغيب المشترك عن الامتحان العملي (للتخصصات التي يعقد لها امتحان عملي فقط) او شقي الامتحان معا (للتخصصات التي لها جزئين، جزء نظري وجزء عملي). 4. يعد المشترك <u>محروماً</u> في حال تم الغاء امتحانه بموجب المادة الثالثة والرابعة من تعليمات ضبط الامتحان.	
اصدار شهادة/ مصدقة الامتحان التطبيقي الشامل: يتم اصدار شهادة/ مصدقة للمشارك الناجح بالامتحان من قبل الوزارة و تكون موقعة من قبل معالي الوزير أو من يكلفه خطياً بذلك، ومختومة بخاتم الوزارة.	خامساً
متفرقات: 1. تنتظر لجنة الامتحان في الوزارة في القضايا التي لم تعالجها هذه التعليمات وتكون قراراتها في ذلك نهائية وقطعية وملزمة. 2. تعتبر قرارات الوزارة المتعلقة بإجراءات الامتحان ونتائجه نهائية وقطعية ولا تخضع للطعن أمام أي مرجع إداري أو قضائي.	سادساً
على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذه التعليمات ويعمل بها من تاريخ صدورها، و تلغى أية تعليمات أخرى تتعارض مع أحكام هذه التعليمات.	سابعاً